

حاشية الطحاوي على المراقي

فصل : التمتع .

هو من المتاع أو المتعة لأنه يتمتع أي يرتفق بارتفاقات الحلال بين العمرة والحج قوله : هو أن يحرم بالعمرة ويطوف ولو أكثر أشواطها في أشهر الحج قوله : وإن ساق الهدى أي هدي المتعة معه وقوله : لا يتحلل من عمرته أي إلا بعد الفراغ من الحج قوله : يحرم بالحج أي في سفر واحد حقيقة أو حكماً بأن يلم بأهله إماماً غير صحيح وإحرامه يكون يوم التروية وقبله أفضل قوله لزمه ذبح شاة شكراً لما أنعم الله تعالى عليه حيث وفق لأداء النسكين قوله : صام ثلاثة أيام بعد إحرامها في أشهر الحج وتأخيره بحيث يكون آخرها يوم عرفة أفضل رجاء وجود الهدى والله سبحانه وتعالى أعلم وأستغفر الله العظيم